جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

منشور عام وزارة المالية
رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٤

فبالإشارة إلى منشور عام وزارة المالية رقم ١٢ لسنة ٢٠٢٢ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٩ بشأن التنبيه على كافة الجهات المخاطبة بأحكام القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٣ بشأن مكافآت ومرتبات ممثلي الحكومة والأشخاص الاعتبارية العامة والبنوك وغيرها من شركات القطاع العام في البنوك المشتركة وشركات الاستثمار وغيرها من الشركات والهيئات، بالالتزام بإعمال أحكام هذا القانون، مع مراعاة أن يتم تحويل أي مبالغ مستحقة لممثلي وزارة المالية في أي من تلك الجهات، إلى حسابات وزارة المالية "قطاع مكتب الوزير" سواء بشيكات مصرفية أو تحويلات بنكية، وذلك على النحو التالي:

شيك مصرفي : باسم/ وزارة المالية – قطاع مكتب الوزير.

تحويلات بنكية : على حساب وزارة المالية "الدائنون" رقم ٩١٩٠٤٤٧٧٧٨ المفتوح بالبنك المركزي المصري - الكود المؤسسي للوحدة الحسابية لقطاع مكتب الوزير ١٠٦٠٠١٣٣ .

- كما يراعى الالتزام بعدم صرف أي مبالغ بصورة مباشرة الى ممثلي وزارة المالية فيما عدا المبالغ التي تصرف مقابل قيام الممثل بأعمال رئيس مجلس الإدارة التنفيذي أو عضو مجلس الإدارة المنتدب أو مقابل النفقات الفعلية متى كان صرفها في حدود القواعد والنظم المعمول بها في الجهة التي تباشر فيها مهمة التمثيل.

لذا فإن وزارة المالية تهيب بكافة الجهات المخاطبة بأحكام القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه بعدم التعامل على الحساب البنكي الشخصي لممثلي وزارة المالية لديها، أو إصدار شيكات بأسماء ممثلي وزارة المالية مباشرةً، والالتزام بتحويل أي مبالغ مستحقة لممثلي وزارة المالية، إلى حسابات وزارة المالية "قطاع مكتب الوزير" سواء بشيكات مصرفية أو تحويلات بنكية، وذلك على التفصيل السابق.

وزير المالية

د . محمد معيط

صدر في ١٥/٤/٢٠٢٤

0013/ãäÔaaÑ